



أثر الممارسات الإسرائيلية على قطاع الصيد البحري في قطاع غزة

الباحث

غسان أبو حطب

2013

فريق العمل:

الباحث: غسان أبو حطب

حقوق الطبع والنشر محفوظة © مركز دراسات التنمية - جامعة بيرزيت

ISBN: 978-9950-334-19-9

هاتف: +972 02 2982021

فاكس: +972 02 2982160

ص.ب: 14 بيرزيت

مكتب غزة: تلفاكس +972 08 2838884

البريد الإلكتروني: cds@birzeit.edu

الموقع الإلكتروني: <http://home.birzeit.edu/cds>

تم انجاز هذا العمل بدعم من مؤسسة روزا لوكسمبورغ



مركز دراسات التنمية

تأسس المركز في عام 1997 كبرنامج بحثي متخصص في الدراسات التنموية. يهدف المركز إلى تعميق مفاهيم التنمية وربطها ببيئتها العملي من خلال تقديم إطار نظرية ومفاهيمية تحرى واقع التنمية في فلسطين. وهذا يشمل دراسة التفاعلات بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للتنمية فضلاً عن دراسة بنى السلطة والسيطرة القائمة التي تحول دون تحقيق وتنمية مستدامة ارتباطاً بالبيئة الذي يفرضه الاحتلال عليها. فمنذ الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية عام 1997 فرضت قيود مشددة على حق المجتمع الفلسطيني بالتنمية. يرى مركز دراسات التنمية أن الأكثر تعبيراً عن التنمية في فلسطين هي استراتيجيات الصمود والبقاء، وإنتاج بدائل محلية لبني القوى المهيمنة وبالإضافة إلى ذلك فإن المركز يسعى إلى توفير إطار مؤسسي يمكن من خلاله النظر في جميع القضايا ذات الصلة بالتنمية وبحثها ومناقشتها وذلك بهدف توفير التوجيه والمساعدة العلمية لصناع القرار.

يحاول مركز دراسات التنمية من خلال جمعه بين الأبحاث الأكademية والنشاطات المجتمعية أن يعزز الرابط المحكم بين النظرية والممارسة التنموية اذ تشمل أنشطته في هذا المجال الندوات وورش العمل، والمسوح الميدانية والدراسات التقييمية، وتقدير الاحتياجات. فمن ناحية يعمل المركز على عدد من المشاريع البحثية في شتى المجالات التنموية بالتعاون والتنسيق مع مؤسسات محلية ودولية. ومن ناحية أخرى ينفذ المركز عدداً آخر من المشاريع المجتمعية التي تهدف إلى تمكين الفئات المهمشة ودمجها في عملية التنمية.

الفهرس

5	1.	المقدمة:
6	2.	التطور التاريخي والوضع القانوني لقطاع الصيد البحري في قطاع غزة
6	2.1	الوضعية القانونية لقطاع الصيد الغزي
10	2.2	التطور التاريخي لقطاع الصيد الغزي
13	3.	خصائص وسمات قطاع الصيد البحري بغزة
13	3.1	الأهمية الاقتصادية للثروة السمكية
13	3.2	أهمية النشاط الصيدلي في الاقتصاد الوطني
14	3.3	اقتصاد معرض للخطر
15	3.4	خسائر قطاع الصيد
18	4.	الانتهاكات الإسرائيلية الموجهة لقطاع الصيد والصيادين وتأثيراتها على حياة الصيادين
22	5.	أثر الممارسات الإسرائيلية على قطاع الصيد البحري بغزة
24	6.	الوصيات
25		المراجع

١. المقدمة

تعتبر مهنة الصيد في قطاع غزة من المهن التقليدية، يتوارثها الأبناء عن الآباء، وما زال يعترض تطور هذه المهنة جملة من العيقات، أهمها وجود الاحتلال الإسرائيلي ومضايقاته المستمرة والمتمثلة على نحو خاص بتقليل المسافة المسموح لصيادي قطاع غزة الصيد فيها إلى ما يقارب ثلاثة أميال بحرية من أصل (20) ميلاً بحرياً) وهي المسافة المتفق عليها بموجب الاتفاقيات الموقعة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وبذلك حرم صيادو قطاع غزة من ممارسة مهنتهم بحرية، ومن الوصول الحر والأمن إلى المناطق الغنية بالثروة السمكية، بالإضافة إلى إطلاق النار عليهم واعتقالهم ومصادرة معداتهم، مما ساهم بالحد من مشاركة قطاع الصيد في الناتج المحلي كنشاط اقتصادي مهم.

مشكلة الدراسة:

لا شك بأن الممارسات الإسرائيلية (المتمثلة بحرمة متنوعة من الانتهاكات والحصار البحري المفروض على قطاع غزة) تمثل المعيق الأكبر أمام تطور قطاع الصيد البحري في قطاع غزة، مما يحد من إسهام هذا القطاع الاقتصادي الهام في الناتج المحلي الإجمالي.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الممارسات الإسرائيلية بحق الصياديين في قطاع غزة، وكيفية تأثير تلك الممارسات (المتمثلة بالانتهاكات والحصار البحري المفروض على قطاع غزة) على مختلف مناحي حياة الصياديين بقطاع غزة، كما تهدف لرصد تأثير التطورات الاقتصادية المختلفة على قطاع الصيد البحري.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة بأنها تتناول قضية مهمة جداً، لا وهي انعكاسات الممارسات الاحتلالية على قطاع الصيد والصيادين بغزة، حيث تقوم قوات الاحتلال الإسرائيلي بالاعتداءات المتكررة على الصيادين، كما فلخصت المساحات البحرية المسموح لهم العمل بها من 20 ميل بحري إلى ثلاثة أميال بحرية، وهذه الانتهاكات تشكل خرقاً جسيماً للحق في العمل حيث تؤكد المادة (52) من اتفاقية جنيف الرابعة على ضرورة حماية العمال وحقوقهم، وتحصن على أن (تحظر جميع التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى بطالة العاملين في البلد المحتل، أو تقييد إمكانيات عملهم بقصد حملهم على العمل في خدمة دولة الاحتلال)، كما تؤكد المادة (123) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: (لكل شخص حق في العمل، وفي حرية اختياره لعمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة)

(المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص5).

تساؤلات الدراسة:

1. ما هي أهم سمات قطاع الصيد البحري في غزة من حيث حجم الإنتاج، وعدد العاملين وسماتهم في هذا القطاع حالياً وخلال العشرة أعوام الماضية؟
 2. ما هي أبرز الانتهاكات والممارسات الإسرائيلية بحق الصيادين في قطاع غزة؟
 3. كيف تعامل الفلسطينيون مع هذه الانتهاكات؟
 4. ما هي الآثار التي خلفتها مسألة تقليص مساحات الصيد أمام الصيادين على الصعيدين الاقتصادي (الدخل، الإنتاج) والاجتماعي؟
 5. ما هي تأثيرات القطاعات الاقتصادية الأخرى على قطاع الصيد البحري والعكس؟
 6. ما هي أهم المشاكل التي يعاني منها قطاع الصيد البحري؟
 7. ما هي أهم الحلول لتلك المشاكل؟
- المنهجية: طبيعة أغراض الدراسة تفترض استخدام المنهج الوصفي التحليلي القائم على المشاركة.
 - الأدوات المستخدمة: المقابلات: إجراء 3 مقابلات مع رئيس نقابة الصيادين، وصياد، وخبير متخصص.
 - المجموعات البؤرية: عقد مجموعتين بؤريتين (واحدة مع صيادين من قطاع غزة - واحدة مع نساء الصيادين).
 - حدود ونطاق الدراسة: تمثل في دراسة قطاع الصيد الحدود المكانية داخل حدود قطاع غزة.
 - الحدود البشرية: تتناول الدراسة جوانب مهمة من حياة صيادي قطاع غزة
 - الحدود الزمنية: الدراسة تسلط الضوء على معاناة الصيادين منذ العام 2000 م، أي منذ اندلاع انتفاضة الأقصى.

2. التطور التاريخي والوضع القانوني لقطاع الصيد البحري في قطاع غزة:

2.1 الوضعية القانونية لقطاع الصيد الغزي

الوضع القانوني لشاطئ البحر المتوسط في قطاع غزة وحق الصيد فيه: تعتمد الدراسة على الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، لاسيما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاقيات جنيف، وغيرها الحالة القانونية للشاطئ الشرقي للبحر الأبيض المتوسط، المعروف محلياً باسم "شاطئ بحر غزة"، وحقوق الصيادين الفلسطينيين بالصيد فيه، وكسب الرزق بأمان وحرية، دون أي تضييق أو اعتداء.

وفيما يلي الوصف القانوني لشاطئ غزة كما حددها الاتفاقيات الدولية

الجانب الأول: شاطئ غزة يعد أرضا محتلة: إن الشاطئ الشرقي للبحر الأبيض المتوسط، والللاصق لقطاع غزة يعد جزءاً من القطاع وفقاً للقواعد المستقرة في القانون الدولي، فقد نصت المادة الثانية من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، على أن تمتد سيادة الدولة الساحلية خارج إقليمها البري ومياهها الداخلية، إلى حزام بحري إقليمي يعرف بالبحر الإقليمي، ونصت المادة الثالثة من ذات الاتفاقية على أن لكل دولة أن تحدد عرض بحراً إقليمياً بمسافة لا تتجاوز 12 ميلاً بحرياً. ويلاحظ أن معظم الدول المائة والعشرين التي لها حدود على البحار، قد حددت ما بين 12 ميلاً بحرياً إلى عدة أميال بحرية (الميل البحري يساوي 1.9 كم) مياهاً إقليمية لبلدانها. (المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص 8)

وفي الحالة الفلسطينية، فقد تم تنظيم الوضع القانوني لشاطئ بحر غزة من خلال الاتفاقيات الموقعة بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، حيث يبلغ طول ساحل قطاع غزة حوالي 40 كم، تم تقسيمه وفقاً للاتفاقيات إلى مناطق عدة:

المنطقة الصفراء (M): وهي مع الحدود المصرية، وتمتد إلى عشرين ميلاً بحرياً من الشاطئ الجنوبي لبحر غزة، وإلى ميل بحري واحد اتساعاً من المياه المصرية.

المنطقة (K): وتمتد إلى عشرين ميلاً بحرياً من الشاطئ الشمالي لبحر غزة، وإلى 1.5 ميلاً بحرياً اتساعاً باتجاه الجنوب. وطبقاً للشروط الموضوعة، تكون منطقة M و K منطقتين مغلقتين وتكون الملاحة فيما مقصورة على نشاط البحرية الإسرائيلية.

المنطقة (L): وهي المنطقة المحددة من الجنوب بالمنطقة (M) ومن الشمال بالمنطقة K ويسمح بالعمل فيها بمسافة 20 ميلاً باتجاه الغرب، وحسب الاتفاقية فإن هذه المنطقة تكون مفتوحة للصيد والنشاطات الترفيهية والاقتصادية للفلسطينيين وتحمل قوارب الصيد تصاريح خاصة تصدر عن السلطة الفلسطينية (الميزان، 2005، ص 3.4)

لكن الاحتلال قلل هذه المسافة وبشكل أحادي إلى 3 أميال فقط، بعد الحرب على غزة، مع العلم أن المناطق الفنية بالأسماك تبدأ من مسافة 10 أميال بحرية من الشاطئ حسبما يشير الصيادون الفلسطينيون والخبراء في هذا المجال (ورشة عمل، مركز دراسات التنمية وجمعية خريجي جايكا، 2012)

كما أن تقرير بعثة الأمم المتحدة لتحقق الحقائق بشأن الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة المعروف باسم القاضي الدولي (غولdstون)، كان قد ذكر أن موافصلة التعدي على المياه الإقليمية الفلسطينية قبلة شاطئ بحر غزة، قد أدى حسب التقرير إلى «تأثير اقتصاد غزة تأثيراً شديداً بتقليل مساحة الصيد المسموح بها للصيادين الفلسطينيين» (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص 11)

الجانب الثاني: الممارسات الإسرائيلية في بحر غزة تتنافى مع القوانين الدولية: إن الممارسة الإسرائيلية التي يتم من خلالها التحكم في الجزء الفلسطيني من البحر الأبيض المتوسط ، تتنافى مع عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتي من الواجب على حكومة إسرائيل الالتزام بها.

وتترجم هذه الممارسات غير المبررة إلى جملة من الانتهاكات تطال الحقوق التالية:

1. حق الصيادين في العمل والاستفادة من ثروات البحر التالية:

نصت المادة (6) البند (1) من "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" لعام 1966 على أنه "تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل حق كل شخص في أن تتح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق".

وتوكيد المادة (1) البند (2) من ذات العهد على أنه: "لجميع الشعوب - سعيًا وراء أهدافها الخاصة - التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأي التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي، ولا يجوز في أي حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة" كما تؤكد المادة (23) البند (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "لكل شخص الحق في العمل، وفي حرية اختياره لعمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة" (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص12).

كما أن الممارسات الإسرائيلية بحق الصيادين الفلسطينيين تتناقض مع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب، حيث أكدت المادة (52) من الاتفاقية على ضرورة حماية العمال وحقوقهم، ونصت على أنه: «تحظر جميع التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى بطالة العاملين في البلد المحتل».

2. حق الصيادين في الحياة والأمن والسلامة الشخصية:

إن تعرض الصيادين لعمليات إطلاق النار من قبل قوات البحرية الإسرائيلية، يعتبر خرقاً فاضحاً لحق الصيادين في الحياة والسلامة الشخصية، وهو الحق الذي نصت عليه المادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وجاء فيها: "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه" إلى جانب المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تنص على أن "الحق في الحياة ملازم لكل إنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً" (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص13)

3. الحماية من الاعتقال التعسفي:

نصت المادة (9) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 على أنه "لا يجوز القبض على أي إنسان أو جزءه أو نفيه تعسفاً". وهو أيضاً ما نصت عليه اتفاقية جنيف الرابعة في مادتها رقم (42).

وفي المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، جاء أن لكل فرد الحق في الحرية «ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفاً ولا يجوز حرمان أي أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراءات المقرر فيه». وهو ما تخالفه إسرائيل من خلال الاعتقالات التعسفية التي تقوم بها ضد الصيادين الفلسطينيين في عرض البحر دون أي مبرر أو قرار قضائي (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص14).

4. حماية الممتلكات الخاصة:

أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حماية الملكية الخاصة لكل إنسان حيث نصت المادة (17) منه على أنه «لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً».

كما جاءت في المادة (53) من اتفاقية جنيف لسنة 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، لتؤكد على أهمية حماية الملكية الخاصة، فقد نصت على أنه «يعظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو مovable تتصل بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير» (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص15).

ويلاحظ أن قوات الاحتلال الإسرائيلي تخالف هذا الحق من خلال قيامها المتكرر دون وجه حق بمحاصدة العديد من قوارب الصيادين الفلسطينيين الخاصة أو أدوات الصيد التي تكون بحوزتهم. من خلال كل ما سبق، يمكن أن نلاحظ أن الاتفاقيات والمواثيق الدولية سالفه الذكر، عنيت بتأكيد حق كل إنسان في العمل وحقه في أن يختار الطريقة التي تناسبه لكسب رزقه، بما يضمن له مستوى معيشي مناسب، إلى جانب حقه في الأمان والحياة، وحمايته من الاعتقال التعسفي، وحماية ممتلكاته الخاصة.

ونود أن نشير إلى أن حق الإنسان في العمل بحرية وأمن وحمايته من الاعتقال وصون ممتلكاته الخاصة يشترط أيضاً من خلال الواجب المنوط بإسرائيل كقوة محتلة، وفقاً للقانون الدولي الإنساني، الذي يجعل من واجباتها الاهتمام بأمن ورفاهية سكان الأرضي المحتلة والحفاظ على سير الحياة السليم لهم قدر الإمكان. حيث تتبع أهمية هذا الحق من كونه شرطاً حيوياً لتطبيق وممارسة حقوق الإنسان الأخرى المثبتة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1965. ومن ضمن هذه الحقوق: «الحق في ظروف حياة لائقة (البند رقم 11) » والحق في حماية الحياة العائلية (البند رقم 10). حيث أن انتهاك حق الصيادين في العمل بأمان يؤدي إلى حرمان العديد من الأسر الفلسطينية من ضمان مستوى معيشي ملائم لهم.

وهكذا، يظهر من خلال التتبع القانوني أن حق الإنسان في العمل بحرية وأمن هو من الحقوق الثابتة في القانون الدولي، والتي تعتبر من الحقوق اللصيقة بالإنسان وحرriet، ولا يجوز المساس بها إلا

في ظروف طارئة وفي أحوال ضيقة ومحددة وفي إطار القانون (المصدر: المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص16). وقد تمrix عن هذه الوضعية القانونية التحديات التالية:

- التحديات القانونية.
- عدم التزام الجانب الإسرائيلي، بتطبيق ما نصت عليه الاتفاques والمعاهدات الدولية، بما فيها اتفاقية أسلو الموقعة بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، مما يتسبب بدمير منهج لقطاع الصيد البحري بغزة.
- عدم تطبيق الصياد الفلسطيني للقانون باستخدام أنواع شباك وطرق صيد مخالفة للقانون.
- عدم قدرة الإدارة العامة للثروة السمكية على تطبيق القانون بسبب الظروف الأمنية المعقدة والأوضاع الاقتصادية المأساوية التي يمر بها سكان القطاع.
- الصيد دون الحصول على ترخيص من قبل عدد من الصياديin واستخدام أساليب محرمة في الصيد.
- الانتشار العشوائي لراكب الصيد في مواقع إنزال غير نظامية.

2.2 التطور التاريخي لقطاع الصيد الغزي: لقد مر قطاع الصيد بغزة في سياق تطوره التاريخي بمجموعة من المراحل وهي:

• عهد الانتداب البريطاني:

تميزت غزة وسواحلها بالإنتاج السمكي عبر التاريخ، نظراً لموقعها على الجزء الجنوبي من الشاطئ الشرقي للبحر الأبيض المتوسط، وما يتمتع به هذا الموقع من اعتدال المناخ، ومن ثم ملائمة البحر للصيد لأيام عديدة طوال العام، ورغم عدم وجود ميناء حديث أو مراقب أساسية لخدمة احتياجات نشاط الصيد في قطاع غزة سواء للتجارة الخارجية أو الصيد، وقد ظل ساحل غزة يستخدم للتجارة والصيد معاً، كما بقي الصيد يمثل أحد أوجه الأنشطة الاقتصادية ومصدراً أساسياً للدخل لأعداد كبيرة من الأسر.

وكان ميناء غزة أحد أربعة موانئ أساسية على الساحل الفلسطيني وهي (عكا، حيفا، يافا) كما كان ميناً لغزة حدوداً متعارف عليها بموجب قانون المرافئ الصادر بعهد الانتداب البريطاني، وقد اتسمت هذه الفترة بإصدار تشريعات منتظمة لهيئة الصيد:

- إصدار رخص للصياديin: بموجب قانون المصايد رقم 6 لعام 1937 .
- إصدار رخص الصيد للسفن الأجنبية: بموجب قانون المرافئ رقم 6 للعام 1926 .
- تسجيل المراكب: ويتيح ذلك حصر السفن وتحديد طاقتها الإنتاجية والمستغل منها وكفاءتها الإنتاجية.

● مجالات منع الصيد:

1. منع أي عادة جارية من شأنها الإضرار بوقاية أي نوع من الأسماك وبقائه وتکاثره، وكذلك منع استعمال أية أداة تؤدي إلى ذلك.
2. تحديد المناطق التي يمنع أو يقتن فيها الصيد.
3. تحديد الكمية التي يجوز صيدها من أي نوع من الأسماك.
4. تحديد حجم الشباك المستخدمة في الصيد أو اتساع عيونها.
5. يتم تجريم كافة أعمال استخدام المواد المتفجرة في الصيد كالديناميت (عبد الناصر ماضي، 2010).

● عهد الإدارة المصرية

في أعقاب قيام دولة إسرائيل عام 1948، أصبح ساحل قطاع غزة منفصل عن بقية الساحل الفلسطيني، وتولت السلطات المصرية مهمة الإشراف على إدارة الحكم بقطاع غزة، وقد اتسمت تلك المرحلة وبالتالي:

1. زيادة أعداد العاملين بالنشاط الصيدلي خلال الخمسينيات.
2. التوسيع في استخدام قوارب ومعدات الصيد.
3. انخفاض عدد الصيادين بين الخمسينيات والستينيات (1965) حيث هبط عدد الصيادين من 1200 إلى 625، وكذلك انخفض عدد القوارب بنفس الفترة من 240 إلى 167 قارباً، وقد يرجع ذلك إلى توجه الصيادين للبحث عن فرص عمل أخرى تحقق عائدًا أعلى وخاصة في مجال نقل وشحن الحمضيات المصدرة من ميناء غزة إلى الدول الأوروبية. (عبد الناصر ماضي، 2010).
4. حفظ الأسماك عن طريق التمليس لأغراض الاستهلاك الذاتي.

● مرحلة الاحتلال الإسرائيلي (1966-1993)

إبان الحرب على غزة عام 1967 قام عدد من الصيادين بالهروب إلى مصر وبمعيتهم مراكبهم، وبعد انتهاء الحرب عاد معظمهم إلى القطاع ولكن بدون مراكبهم، وبعد شهرين طلب الحاكم العسكري من الصيادين العودة إلى عملهم، حيث كانت مساحة الصيد لا تتعدي حدود قطاع غزة فقط ولعمق 6 أميال بحرية، وبعد عام ونصف سمح للصيادين بالعمل من بحيرة البردويل جنوباً إلى منطقة هربيا شمالاً (داخل الخط الأخضر)، وتقدر المسافة بحوالي 180 كم ولعمق 12 ميل بحري، ولذلك تميز هذه الفترة (1968-1978) بالإنتاج الوفير من الأسماك (جدول 1). حيث بدأ تصدير الأسماك بهذه الفترة إلى إسرائيل والضفة الغربية.

جدول (1) الإنتاج السمكي في قطاع غزة خلال الفترة (1968-1978)

السنة	الإنتاج بالألف طن
1968 / 1967	3.7
1969 / 1968	3.8
1970 / 1969	3.4
1971 / 1970	3.2
1972 / 1971	4.2
1973 / 1972	4.6
1974 / 1973	4.7
1975 / 1974	3.5
1976 / 1975	4.8
1977 / 1976	5.1
1978 / 1977	4.5

المصدر : (عبد الناصر ماضي، 2010)

وتروافق مع ذلك إنشاء جمعيتين للصيادين في قطاع غزة وهما: جمعية التوفيق التعاونية لصيادي الأسماك بتاريخ 15/7/1973، وجمعية الإخلاص لصيادي الأسماك.

ومنذ العام 1978 وبعد توقيع معاهدة كامب ديفيد بين الجانبين المصري والإسرائيلي، تقلصت مساحة الصيد تدريجياً حتى لم يتبق أمام الصياد الفلسطيني إلا ساحل قطاع غزة، وخلال هذه الفترة كان قسم الأسماك بمكتب الزراعة به موظفان عربيان فقط لاستلام طلبات التصاريح وتحويلها إلى المخابرات الإسرائيلية للمصادقة عليها وإصدارها للصيادين.

● أهم المشاكل التي واجهت الصيادين تلك الفترة

1. استصدار التصاريح من مكاتب جهاز المخابرات الإسرائيلية، مما سهل عمليات ابتزاز الصيادين صغار السن ومحاولات مساومتهم للعمل مع جهاز المخابرات الإسرائيلية.
2. منع الصيد في الميل البحري الأول لدواعي أمنية.
3. منع بناء منشآت جديدة.
4. تكرار عمليات إغلاق البحر أمام الصيادين لفترات تصل أحياناً إلى شهرين ولا سيما إبان اندلاع الانفراط الأولى (عبد الناصر ماضي ، 2010).

● مرحلة وجود السلطة الفلسطينية

بعد توقيع اتفاقية أوسلو بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، تسلّمت السلطة مسؤولية إدارة هذا القطاع الحيوي، وبدأت تعمل على تطوير قطاع الصيد بغزة، وقد ارتفعت نسبة مساهمة قطاع الثروة السمكية في الناتج القومي لتصل إلى 2.5% في العام 1996، وقدرت مساهمته في إجمالي القطاع الزراعي وفقاً لبيانات العام 2000 بنحو 5% ويرجع ذلك إلى الزيادة في أعداد الصيادين والعاملين بمهنة الصيد والسماح لهم بدخول عرض البحر "20 ميل بحري حسب اتفاقية أوسلو" (المصدر: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2009). وبعد الحرب الأخيرة على قطاع غزة منعت قوات الاحتلال الإسرائيلي الصيد إلا في حدود الثلاثة أميال بحرية واقل من ذلك.

3. خصائص وسمات قطاع الصيد البحري بغزة

1.3 الأهمية الاقتصادية للثروة السمكية

يعد الإنتاج السمكي جزءاً أساسياً من النشاط الزراعي، وقد مثل قطاع الزراعة وصيد الأسماك 286 مليون دولار أمريكي من الناتج المحلي الإجمالي للعام 2008 و 293 مليون دولار أمريكي من الناتج المحلي الإجمالي للعام 2009، 360 مليون دولار أمريكي من الناتج المحلي الإجمالي للعام 2010 أي ما نسبته 6.3% من الناتج المحلي الإجمالي. (كتاب فلسطين الاحصائي السنوي 2011، ص144)، وقد تم تقدير كمية الأسماك المصطادة للعام 2007/2008 من جميع أنواع الأسماك بحوالي 2,844 طن (الإحصاءات الزراعية، 2007/2008، ص138).

2.3 أهمية النشاط الصيدلي في الاقتصاد الوطني

1. تلبية احتياجات المستهلكين المحليين بمعنى الوفاء بمتطلبات السوق المحلي.
2. الحصول على هذه القيمة الغذائية العالمية بصورة طازجة.
3. توفير فرص عمل للعديد من الصيادين والعامل والتجار والمصنعين.
4. الإسهام في تكوين الناتج المحلي الإجمالي وتحقيق قيمة مضافة متزايدة (جدول 2).

• جدول (2) : مساهمة الصيد في الإنتاج الزراعي والنتاج القومي (1997-2007).

المساهمة في الناتج القومي	المساهمة في الإنتاج الزراعي	السنة
0.26	2.35	1996
0.26	2.26	1998
0.24	2.34	1999
0.22	2.26	2000
0.16	1.66	2001
0.20	2.54	2002
0.13	1.66	2003
0.22	3.09	2004
0.12	2.32	2005
0.13	2.34	2006
0.16	2.96	2006

المصدر: (عبد الناصر ماضي، 2010)

3.3 إقتصاد معرض للخطر

إن تقليل مساحات الصيد يؤدي إلى فقر في نوعية الأسماك التي يتم صيدها، وبذلك تنخفض قيمتها في الأسواق، حيث أن الأسماك ذات القيمة العالية لا تتوارد ضمن نطاق المساحة المسموح الصيد بها، مما يسبب الخسارة في أحد أهم مصادر الدخل، حيث أن معدل رحلة الصيد الواحدة يتراوح بين 500 أو 2500 شيقل، وذلك حسب حجم المركب وشبكات الصيد والطاقم، ولا يمكن العديد من الصيادين من تأمين تكاليفهم من عوائد الصيد مما يضطرهم إلى ترك مهنتهم والتوجه إلى المؤسسات الإغاثية لطلب العون منها، وهذا ينذر بإنقراض هذا القطاع الاقتصادي الهام والمهن المرتبطة به، ويعمل على زيادة معدلات الفقر والفقر المدقع أو اتساع هؤلاء الصيادين وأسرهم، وزيادة معدلات البطالة، ويسبب ببروز العديد من الظواهر الاجتماعية المشينة في هذا الوسط الاجتماعي (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية).

4.3 خسائر قطاع الصيد

- **خسائر مادية مباشرة:** قدرت الخسائر المادية المباشرة لقطاع الصيد البحري خلال عام (2011) نتيجة الممارسات الإسرائيلية بـ 555,000 دولار، وذلك وفقاً لتقديرات الإدارة العامة للثروة السمكية بوزارة الزراعة (مؤسسة توثيق، 2012).
- **خسائر مادية غير مباشرة:** قدرت الخسائر المادية غير المباشرة بـ 60 مليون دولار وفقاً لتقديرات الإدارة العامة للثروة السمكية بوزارة الزراعة (مؤسسة توثيق، 2012).

1. الإحصاءات السمكية

أولاً مراكب الصيد: حتى العام 2007 كان عدد مراكب الصيد حوالي 720 مركب منها 131 حسكة مجداف، وبعد الحصار زاد عدد هذه المراكب حتى وصل إلى 535 (حسكة مجداف) بسبب دخول أناس جدد على مهنة الصيد، فبنوا هذا النوع من المراكب لرخص ثمنها واستخدامها في كسب الرزق بسبب محدودية فرص العمل في السوق الغزي وارتفاع معدلات البطالة والفقر.

جدول (3) يبيّن أعداد وأنواع المراكب في شهر (10/2010)

المجموع	حسكة بمجداف	فلوكا	حسكة موتور للسينار والشبكة الثابتة	حسكة شانشولا	لنش شانشولا	لنش جر	موقع الصيد
560	200	60	210	60	55	20	غزة والشمال
310	180	5	90	33	2	-	دير البلح
210	100	35	58	8	9	-	خان يونس
158	55	20	50	28	5	-	رفح
3128	535	120	408	129	71	20	المجموع

المصدر (عبد الناصر ماضي، 2010).

ثانياً: العاملون في مهنة الصيد وخصائصهم الديموغرافية: يمارس مهنة الصيد في قطاع غزة نحو (3910) صياداً، موزعين على محافظات قطاع غزة، ويبلغ عدد تجار الأسماك وهوادة الصيد نحو (2000) صياد وتاجر، بالإضافة لذلك يعمل نحو (2500) عاملًا في مهن مرتبطة بمهنة الصيد تمثل في صناعة القوارب وصيانتها، وتجهيز شباك الصياديّن، وصناعة الثلاج لحفظ الأسماك.

جدول (4) يوضح أعداد الصياديّن حسب المحافظات.

المجموع	رفح	خان يونس	دير البلح	غزة	شمال غزة	المنطقة
3910	413	854	661	1764	218	عدد الصياديّن

المصدر: (مؤسسة توثيق، 2012).

وقد قدر عدد العاملين بالمهن المرافقة مع أسرهم بنحو (5000 نسمة) على مستوى محافظات غزة معظمهم يعتمدون بشكل مباشر على هذه المهنة (الضمير، 2011/2010).

جدول (5) يوضح أعداد الصياديّن في قطاع غزة لسنوات مختارة.

السنة	2005	2003	2002	1998	1996	1995	1994	1993	1990	1987	1985	1980	عدد الصياديّن
2998	2500	2305	13000	9000	6000	5000	4000	3000	2000	2500	2510		

المصدر: (الإدارة العامة للثروة السمكية، 2007).

من الواضح أن أعداد الصياديّن تتراجّح صعوداً وهبوطاً تأثراً بالأوضاع السياسيّة، ففي العام 1980 كانت هناك اتفاقيات كامب ديفيد والتي قاصلت من مساحات الصيد التي كانت متاحة أمام الصياد الغزي، وفي العام 1987 كانت الانفاضة الأولى، أما في العام 1993 فكانت اتفاقية أوسلو والتي بموجبها سمح للصياديّن بالإبحار لمسافات تصل إلى عشرين ميل بحري، أما في العام 2002 فكانت الانفاضة الثانية حيث اتّخذ الاحتلال سلسلة من الإجراءات القمعية بحق الشعب الفلسطيني كعقاب له، وذلك من أجل القضاء على الانفاضة، ومن ضمن سلسلة الانتهاكات كانت الانتهاكات بحق الصياديّن وقطاع الصيد البحري.

2. الخصائص الديموغرافية لصيادي غزة

قد بين (عبد الناصر ماضي) في دراسته الميدانية التي أجراها على عينة عشوائية (234 صياد) ممثّلة لصيادي غزة، مجموعة من السمات الديموغرافية وهي كالتالي:

- الوضع الاجتماعي: نسبة الصياديّن المتزوجين 93%， والغير متزوجين 7%， وهذا يدلّ على قيام الصياديّن الآباء بتزويع أبنائهم لزيادة ارتباطهم بالعمل في قطاع الصيد.

- التعليم: معظم الصيادين تلقوا التعليم الإعدادي والثانوي (53%)، وهناك ما نسبته (4%) هم جامعيين، وما نسبته (8%) أميين، وهذه الشريحة ترکزت في كبار السن.
- متوسط عدد أفراد الأسرة: متوسط عدد أفراد الأسرة (7.5)، حيث أن عدد من الصيادين يفوق عدد أفراد أسرته عشرة أشخاص، وعدد آخر لا يتعدي أربعة أفراد.
- نوعية الأسرة: 48% من الأسر تعيش بأسرة نووية، 52% من الأسر هي أسر ممتدة.
- متوسط الدخل: متوسط دخل الصياد شهرياً هو 543 شيكل.
- أسباب تراجع دخل الصياد: أفاد ما نسبته 96% من الصيادين المستطلعة آراؤهم بأن الحصار هو سبب تراجع دخل أسرهم (عبد الناصر ماضي، 2010).
- الإنتاج السمكي: جدول(6) يبيّن حجم الإنتاج السمكي.

الإنتاج بالطن	السنة
2200	1995
2361	1996
3688	1996
3618	1998
3650	1999
2623	2000
1950	2001
2368	2002
1506	2003
2951	2004
1814	2005
2323	2006
2602	2006
2845	2008
1525	2009

المصدر : (عبد الناصر ماضي، 2010).

3. طرق ووسائل الصيد البحري المستخدمة

1. الصيد بطريقة الجر القاعي: يستخدم في عمليات الصيد بطريقة الجر القاعي مراكب كبيرة الحجم تتراوح أطوالها بين 16-20 متراً، تحمل مولدات بقوة 300-400 حصان، تجر خلفها شباك صيد بطول 23 متراً وعرض 8 أمتار، حيث تقوم بجر الأسماك المتواجدة بقاع البحر، تتواجد فقط بمرسى غزة للصيادين (الميزان، 2005).
2. الصيد بطريقة التحويط: تستخدم فيه مراكب كبيرة تتراوح أطوالها بين 12-16 متراً (النشات الشنشولة)، تصطاد الأسماك السطحية كالسردين، بواسطة شباك تحويط بمساحات تتراوح بين 12-100 متراً مربع، وتستخدم الإضاءة في الصيد لتجميع الأسماك حول المراكب (الميزان، 2005).
3. الصيد بالصتارة: تستخدم صنارة مربوطة بها جبل يحمل طعماً من الديدان، وينتظر الصياد حتى تأكل الأسماك هذا الطعم، ثم يصطادها، ويستخدم الصياد قارب صغير لذلك (الحسكة) (الميزان، 2005).
4. الصيد بالشباك الثابتة: تستخدم شباك من ثلاثة أنواع، تنصب في عرض البحر ليلاً وتعلق بها الأسماك ويتم رفعها وقت بزوغ الفجر (الميزان، 2005).
5. الصيد بشبكة الطرح: يتم من خلالها استخدام شباك صغيرة بالاستعانة بالحسكات، ويستعملها غالباً الهواة (الميزان، 2005).

4. الانتهاكات الإسرائيلية الموجهة لقطاع الصيد والصيادين بقطاع غزة وتأثيراتها على حياة الصيادين

يمكن تلخيص أبرز الانتهاكات والممارسات الإسرائيلية بحق الصيادين على النحو التالي:

1. تقليص مساحة الصيد، حيث كانت قوات البحرية الإسرائيلية قد فرضت حظراً تاماً على بحر غزة خلال الحرب الأخيرة على القطاع، فقد منعت بموجب الحظر صيادي القطاع من الاقتراب من مرفأ الصيد، أو ركوب البحر، لكن الفترة التي أعقبت بسط الهدنة في غزة شهدت فرض حصار إسرائيلي على البحر، تم فيه تقليص المسافة المسموح الصيد بها من 6 أميال بحرية خلال العام 2008 إلى أقل من 3 أميال بحرية (المرصد الأورو-متوسطي لحقوق الإنسان، 2012، ص 18). وقد حرم الصيادين من مصدر رزقهم الوحيد، حيث أن الأسماك وتحديداً السردين الأكثر انتشاراً واستهلاكاً بغزة تتواجد بعد المسافة المسموح لصيادي غزة ممارسة الصيد بها، مما انعكس سلباً على مجمل حياة الصيادين وأسرهم، وأصبحوا فريسة سهلة لظاهرة الفقر والبطالة، كما اضطرت نسائهم للعمل في الزراعة (مواسم الحصاد) مقابل أجر يومي لا يتجاوز العشرين شيكلاً، كما انعكس على تعليم البنات والأولاد وجاء من أبناء الصيادين توقف عن إكمال دراسته الجامعية بشكل كلي أو جزئي، بسبب عدم مقدرة

رب الأسرة على تسديد الرسوم الدراسية، بالإضافة إلى تأثيره على الفتيات بشكل خاص حيث عمدت بعض الأسر إلى تزويج البنات في سن مبكرة للتخلص من أعباء مكوئنها بالأسرة، وقد أثر أيضاً على المستوى الصحي للأسرة فلم تتمكن الأسر الفقيرة من تلقي الخدمات الطبية وخدمات الرعاية الأولية، والصحة النفسية للأم والطفل بسبب عدم قدرتها على دفع تكاليف العلاج أو التأمين الصحي لأنها لم تكن في حينه مدرجة على قوائم وزارة الشؤون الاجتماعية كحالات اجتماعية تستحق الاشتراك المجاني أو المخفض في الاستفادة من خدمات التأمين الصحي، كما ارتفعت مستويات العنف داخل أسر الصيادين بشكل ملحوظ، وازدادت حالات القلق والشعور بعدم الأمان والاكتئاب داخل هذه الأسر جراء فقدان العيل مصدر رزقه (مجموعة مركزة مع نساء صيادين بمواصي خانيونس، 2012).

2. فقدان الصيادين لأنماط معيشتهم: لقد أدى فقدان الصيادين مصدر رزقهم إلى: (عبد الناصر ماضي، 2010) توجه جزء كبير منهم إلى المؤسسات التي توزع المعونات الغذائية، للحصول على معونات غذائية لا تلبى الحد الأدنى للصياد وأسرته مما أثر سلباً على معنويات الصيادين وأسرهم وخلق أجواء من التوتر والقلق وعدم الشعور بالأمان.
3. زيادة عدد الحالات الاجتماعية بين الصيادين، بسبب عدم وجود فرص عمل لهم، وقد توجه قسم من الصيادين للعمل في القطاع الزراعي لكن دون جدوى حيث ان القطاع الزراعي يعني من ضعف إنتاجيته ومساهمته في الناتج المحلي الإجمالي بسبب الممارسات الإسرائيلية الهدافلة إلى تدمير البنية الإنتاجية الزراعية والصناعية في الأراضي المحتلة، ليظل الاقتصاد الفلسطيني رهينة متطلبات تطور الاقتصاد الإسرائيلي. وبالتالي توجه عدد من الصيادين إلى وزارة الشؤون الاجتماعية ليتم إدراجهم ضمن قوائم الحالات الاجتماعية لدى الوزارة.
4. توقف عدد كبير منهم عن تعليم بناتهم وأولادهم، بسبب فقدانهم مصدر رزقهم الوحيد وبالتالي أصبح الصياد غير قادر على تأمين مستوى معيشي لائق ومحترم لاسرته، مما تسبب بتوقف الأبناء والبنات عن التعليم، ومحاولة تزويج البنات في سن مبكرة، وزيادة منسوب العنف الأسري داخل هذه الأسر.

5. حرمان عدد من الصيادين الحرفيين من العمل بالصيد جراء عدم قدرة أصحاب المراكب الكبيرة على تجديد قطع الغيار لراكبيهم حيث إن تكلفة إنشاء مركب كبيرة تقدر بـ 250 ألف دولار أمريكي، مما يفسر إرتفاع كلفة قطع الغيار. فقد تسبب الحصار على غزة بعدم دخول المواد الخام والسلع ومنها قطع غيار مراكب الصيد إلى قطاع غزة بإستثناء ما يتم إدخاله عبر الأنفاق، ويتم بيعه في السوق السوداء بأسعار مضاعفة لا يستطيع الصياد تحملها، فيفضل ترك مركبته دون تجديد قطع الغيار لها، هذا تسبب بتوقف عدد من الصيادين الصغار الذين يعملون بأجر يومي لدى صاحب المراكب عن العمل وتوجههم إلى المؤسسات الأهلية، والوكالات الدولية كبرنامج الأغذية العالمي والأونروا واللجنة الدولية للصليب الأحمر للحصول على معونات غذائية أو إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل للحصول على المساعدة المؤقتة والتي لا تفي بتتأمين الحد الأدنى من متطلبات العيش بكرامة للصياد وأسرته، كما تسبب ذلك بدفع بعض الصيادين لنسائهم للعمل في الزراعة مقابل شوائل معدودة، وزاد ذلك

من مستوى الممارسات العنفية الموجهة من الزوج للزوجة والأبناء، وحتى الزوجات اللاتي يعملن في الزراعة، يفرض عليها زوجها تسليمه عائدات عملها وينفق جزء منها على التدخين، والذي يزيد من سبب المدخنين منهم أثناء مكوثهم في المنازل (مجموعة مرکزة مع نساء صيادين بممواصي خانيونس، 2012).

6. زيادة الديون المستحقة على الصيادين لصالح محلات أدوات الصيد والعمالين في المهن المساعدة المتمثلة في صناعة القوارب، وتجهيز شباك الصيد، واعداد قواليب الثلوج اللازمة لحفظ الأسماك، وقد بلغ عدد العاملين في هذه المهن 2000 عامل (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية). وقد تسبب إرتفاع حجم مدینونیة الصيادين بزعزعة استقرار أمن هذه الأسر، وساهم بتفسخ العلاقات الاجتماعية وتقويض النسيج المجتمعي، وبالتالي ضعف رأس المال الاجتماعي لهذا الوسط، كما أن جزء من هذه الديون هي لجمعية الصيادين والتي لا تستطيع ان تمارس عملها كجهة ممثلة للعديد من الصيادين دون تسدید هذه المستحقات، مما قلل من دورها التمثيلي، ومن مستوى ونوعية خدماتها المقدمة للصيادين (ورشة عمل، مركز دراسات التنمية وجمعية خريجي جايكا، 2012).

7. نصب إشارات حدودية بصورة مخالفة للقانون، شرعت القوات البحرية الإسرائيلية بنصب إشارات حدودية (عبارة عن عوامات ضخمة، مثبت فوقها عدد من الإشارات الضوئية وأجهزة التصوير والمراقبة) على بعد 3 أميال بحرية من شواطئ قطاع غزة، حيث تضئ هذه العلامات باللون الأحمر مع حلول الظلام، وتحذر البحرية الإسرائيلية الصيادين من اجتياز هذه الإشارات الحدودية تحت طائل تعرضهم لإطلاق النار أو الاعتقال أو مصادرة أدوات الصيد (المصدر: المرصد الأوروبي متوضطي لحقوق الإنسان، 2012)

8. مضائق الصيادين وتهديد حياتهم وإطلاق النار باتجاههم، يتعرض الصيادون الفلسطينيون أثناء مزاولتهم لهنة الصيد إلى أشكال متعددة من الاستفزازات الإسرائيلية، من قبل قوات البحرية الإسرائيلية التي تعمد ملاحقتهم وفتح خراطيم تجاههم، وتسلیط الأضواء الفسفورية نحو مراكبهم لتتشیت الأسماك وحرمانهم من الصيد، إضافة لإطلاق القنابل الصوتية والأعيرة النارية باتجاههم، بهدف إرهايهم وشييئهم عن ممارسة مهنتهم. وقد نتج عن هذه الممارسات انضمام المئات من الصيادين إلى آلاف الأسر التي تعیش على المعونات الغذائية (عبد الناصر ماضي، 2010).

9. اعتقال الصيادين من عرض البحر أثناء ممارسة عملهم في الصيد، تقوم القوات الإسرائيلية بمحلاحة الصيادين واقتادهم إلى مراكز اعتقال داخل الخط الأخضر ويتعارضون إلى محاكمات جائرة وتفرض عليهم غرامات مالية باهظة، وذلك في انتهاك صارخ لاتفاقيات جنيف الرابعة (عبد الناصر ماضي، 2010).

أمثلة على الاعتقالات

- من 1/6/2008 إلى 31/8/2009 عدد الصيادين المعتقلين 55 صياد وثلاثة متضامنون أجانب.
- من 1/6/2002 إلى 25/10/2003 عدد الصيادين المعتقلين 44 صياد .
- 29/9/2000 إلى 31/5/2002 عدد الصيادين المعتقلين 65 صياد .

10. مصادرة التصاريح الخاصة بالصيادين وإتلاف أدوات الصيد وإغراق المراكب والقوارب، تقوم قوات البحرية الإسرائيلية باستمرار بمصادرة تصاريح الصيادين، وتمزيق شباكهم، وجر قواربهم إلى الموانئ الإسرائيلية أو إغراقها في البحر للاحراق أذبح الخسائر بالصيادين الفلسطينيين (عبد الناصر ماضي، 2010).
11. جرح وقتل عدد من الصيادين: تقوم قوات البحرية الإسرائيلية بشكل متواصل بإطلاق النار من زوارقها البحرية على الصيادين الفلسطينيين مما يتسبب بجرح العديد منهم وقتل البعض والتسبب بإحداث إعاقات دائمة للبعض (عبد الناصر ماضي، 2010).
12. مصادرة المراكب وأدوات الصيد، كثيراً ما تعمد القوات الإسرائيلية مصادرة أدوات الصيد بما فيها المراكب والقوارب.

جدول(7) : انتهاكات بحق الصيادين في الفترة ما بين (يناير 2011 إلى أبريل 2012)

نوع الانتهاك	عدد الحالات
اعتقالات	60
إصابات بجروح	12
استيلاء على قوارب ومعدات صيد	13
تخريب محركات ومعدات	7
إطلاق نار	58
المجموع	150 انتهاك

المصدر: (مؤسسة توثيق، 2012).

5. أثر الممارسات الاسرائيلية على قطاع الصيد البحري بغزة

أثر تقليل مساحة الصيد على عملية الصيد لقد ترك الحصار أثراً عميقاً على قطاع الصيد في قطاع غزة، يمكن القول أن هذه المشكلة هي أكثر المشاكل تأثيراً على حياة الصيادين بحيث نتج عنها العديد من المشاكل وهي:

1. نقص الإنتاج السمكي، مما تسبب بنقص الدخل للصيادين والعاملين بالمهن المرتبطة بمهنة الصيد، وذلك ينعكس على أنماط معيشتهم وظروفهم الاقتصادية والاجتماعية.
2. زيادة الضغط على المخزون السمكي والبيئة البحرية في المساحة المتبقية للصيد، حيث يتجمع أكثر من ثلاثة آلاف صياد و1283 مركب صغير وكبير في مساحة 60 ميل بحري من المنطقة الشاطئية من البحر فذلك سيؤدي إلى سرعة تدمير البيئة البحرية وستحرم الأجيال القادمة من هذا المصدر الحيوي الهام (عبد الناصر ماضي، 2010).
3. حرمان الصيادين من صيد السردين الذي يمثل 70% من إجمالي الصيد البحري بغزة، لأنها تتوارد بعد مسافة 6 ميل بحري، وهذا ساهم بشكل واضح بتفاقم مشكلة انعدام الأمان الغذائي في قطاع غزة (عبد الناصر ماضي، 2010).
4. إجبار الصيادين على استخدام شباك ضيقة الفتحات، تصطاد السردين الصغيرة (الزريعة) والتي تمثل 90% من إجمالي السردين المستخرجة من البحر (عبد الناصر ماضي، 2010).
5. زيادة منسوب المشاكل بين الصيادين لضيق المساحة المسموح لهم الصيد فيها، وبالتالي تزاحم الصيادين لا سيما أصحاب النشأت مع أصحاب الشباك الثابتة.
6. توقف مجموعة كبيرة من لنشات التحويط (الشانشولا) عن العمل لأنها مخصصة لصيد الأسماك السطحية وخاصة السردين، مما يضعها عرضة لأشعة الشمس والمياه المالحة وذلك يتسبب بتآكلها عبر السنين.
7. توقف صيد أصناف من الأسماك والأحياء المائية مثل العصافير السمكية والوطواط.
8. امتلاء الأسواق الغزية بالأسماك المصرية التي تدخل عبر الأنفاق.
9. ايقاف تصدير الأسماك إلى إسرائيل والضفة الغربية بعد العام 2008 ، مع العلم أن كميات التصدير وصلت إلى 217 طن عام 2002، وانخفضت عام 2006 إلى 24 طن (عبد الناصر ماضي، 2010).
10. وأدى وقف التصدير إلى: بيع الأسماك ذات الأسعار العالية (اللووكس- الجمبري- الجرع- الفريدي... الخ) في السوق الغزي بأسعار رخيصة وخسارة مصدر رزق لبعض الأسر المستورة والتي كانت تكسب رزقها من تنظيف الجمبري وتعبئته للسوق الإسرائيلي.
11. خسارة الحكومة للرسوم التي كانت تحصلها من التجار مقابل إصدار تصاريح التصدير لهم (عبد الناصر ماضي، 2010)

12. عدم توفر معدات الصيد وقطع الغيار أو غلاء ثمنها.
13. لقد توقف استيراد معدات وقطع الصيد منذ العام 2006 من إسرائيل، مما تسبب بتوقف الصيادين لفترات طويلة عن العمل، وتأجيل العديد من المشاريع التطويرية لقطاع الصيد البحري بغزة، وظهرت سوق سوداء لمعدات الصيد من خلال استغلال وجود الأتفاق على الحدود المصرية الفلسطينية، وإدخال هذه المستلزمات من خلال الأنفاق، حيث وصلت أسعار بعض المعدات لـ 3 أضعاف سعرها، فتوقفت أعداد كبيرة من المراكب عن العمل (عبد الناصر ماضي، 2010). مما تسبب بترك العديد من الصيادين لهنة الصيد، ومواجهة التداعيات الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة، والتي سبق التطرق إليها.
14. نقص الوقود المستخدم في مهنة الصيد، حيث تستهلك مراكب الصيد كميات كبيرة من السولار يومياً تصل إلى 600 لتر، كما يحتاج الصيادون يومياً إلى 500 اسطوانة غاز، مما أثر سلباً على قطاع الصيد بغزة (عبد الناصر ماضي، 2010)، وذلك بسبب الإغلاقات والحصار الخانق المفروض من قبل القوات الإسرائيلية على قطاع غزة، فقد تعرض القطاع الغذائي وما زال إلى نقص شديد في الوقود (سولار، غاز طهي، غاز لتشغيل محطة توليد الكهرباء بغزة). وهذا أثر سلباً على قطاع الصيد، فأصبح عدد الأيام التي يزاول بها الصيادون مهنة الصيد محدودة جداً، وكذلك المهن المرتبطة بمهنة الصيد مما سبب في تراجع خطير بالموارد الاقتصادية لهذا القطاع ومدى مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي.

6. التوصيات

1. مطالبة المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل بوصفها قوى احتلالية لرفع الحصار عن قطاع غزة وعن قطاع الصيد البحري، والسماح للصيادين بممارسة الصيد ضمن مساحة العشرين ميل بحري حسب الاتفاقيات المبرمة مع السلطة.
2. القيام بحملات توعية بيئية للصيادين، للحد من تجاوزاتهم البيئية.
3. مطالبة الجهات المانحة بتركيز التمويل على قطاع الصيد.
4. الاهتمام بأسر الصيادين والعمل على بناء قدراتهم وتمكينهم من مواجهة التحديات المحدقة بهم.
5. إشراك الصيادين مع المزارعين في مشاريع استزراع سمكي، وبناء بحريات اصطناعية لخلق بيئة جديدة لتوليد الإنتاج السمكي، بحيث لا تشكل بديلاً عن الصيد البحري.
6. عمل برامج تدريبية لرفع كفاءة مجالس إدارة المؤسسات المحلية العاملة بقطاع الصيد.
7. إنشاء صندوق تأمين على الصيادين ومراكبهم، وصندوق ضمان اجتماعي يؤمن لهم ولأسرهم حياة كريمة.
8. إعادة ترميم مراكب الصيد وإصلاح محركاتها.
9. إيجاد منافذ لتسويق الإنتاج السمكي بالتعاون مع مختلف الأطراف الإقليمية والدولية.
10. توفير كافة مستلزمات الرعاية الصحية (تأمين صحي مجاني، أجهزة تبخير..الخ) للصيادين وأسرهم.
11. قيام الحكومة بغزة بتقديم كافة التسهيلات أمام عمل الصيادين، وتوفير حياة كريمة لهم ولأسرهم.
12. قيام البلديات بتأمين وتطوير مرافق الصيد بالتعاون مع الحكومة، وكذلك تخصيص وتنظيم أسواق لبيع الأسماك.

المراجع

1. ماضي، عبدالناصر، واقع الصيد والصيادين في قطاع غزة، إتحاد لجان العمل الزراعي، غزة، 2010.
2. تقرير، المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، انتهاكات السلطات الإسرائيلية لحق الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة، 2012.
3. تقرير، صيادو غزة بين الموت والحياة، الهيئة الفلسطينية المستقلة لملاحقة جرائم الاحتلال الصهيوني(توثيق)، غزة، 2012.
4. تقرير، أثر الاعتداءات الإسرائيلية على الصيادين بقطاع غزة (1 يونيو 2008- 31 أغسطس 2009)، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة.
5. تقرير، سياسة دولة الاحتلال الإسرائيلي بإنشاء المناطق العازلة البرية والبحرية في قطاع غزة، يناير 2010 حتى ديسمبر 2011، الشبكة الدولية لحقوق والتنمية بالتعاون مع مؤسسة الضمير بغزة.
6. تقرير، معاناة قطاع الثروة السمكية والصيد البحري، الصياد الفلسطيني بين مطرقة الاحتلال وسندان الإهمال، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، 2005.
7. كتاب فلسطين الاحصائي السنوي، 2011، ص 144.
8. الاحصاءات الزراعية، 2007/2008، ص 138.
9. تقرير، صيد الأسماك في قطاع غزة: صناعة في خطر، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة.
10. ورشة عمل، واقع الصيد في قطاع غزة، مركز دراسات التنمية وجمعية خريجي جايكا، 31/5/2012.

